



# الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

## وزارة الصناعة الصيدلانية

مقرر رقم 013 المؤرخ في 25 2025 الموافق 3 ربيع الثاني 1447

المعدل والمتمم للمقرر رقم 73 المؤرخ 15 أوت 2024، الذي يحدد قائمة التخصصات الطبية والجراحية والخبراء العياديين أعضاء مجموعات لجنة الخبراء العياديين للمواد الصيدلانية والمستلزمات الطبية المستعملة في الطب البشري.

إن وزير الصناعة الصيدلانية،

- بمقتضى القانون رقم 18-11 المؤرخ في 18 شوال عام 1439 الموافق 2 يوليو سنة 2018، المتعلق بالصحة، المعدل والمتمم، لاسيما المادة 230 منه،
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 25-241 المؤرخ في 21 ربيع الأول عام 1447 الموافق 14 سبتمبر سنة 2025، المتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 19-190 المؤرخ في 30 شوال لعام 1440 الموافق 3 يوليو سنة 2019 والذي يحدد مهام الوكالة الوطنية للمواد الصيدلانية وتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 20-324 المؤرخ في 6 ربيع الثاني عام 1442 الموافق 22 نوفمبر سنة 2020 والمتعلق بكيفيات المصادقة على المستلزمات الطبية، لاسيما المادة 26 منه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 20-325 المؤرخ في 6 ربيع الثاني عام 1442 الموافق 22 نوفمبر سنة 2020 والمتعلق بكيفيات تسجيل المواد الصيدلانية، لاسيما المادة 23 منه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 25-187 المؤرخ في 17 محرم عام 1447 الموافق 13 يوليو سنة 2025 والذي يحدد صلاحيات وزير الصناعة الصيدلانية،
- وبمقتضى القرار المؤرخ في 12 جمادى الأولى عام 1442 الموافق 27 ديسمبر سنة 2020 والذي يحدد مهام لجنة الخبراء العياديين للمواد الصيدلانية والمستلزمات الطبية المستعملة في الطب البشري وتشكيلها وتنظيمها وسيرها، لاسيما المادة 6 منه،



-وبمقتضى المقرر رقم 57 المؤرخ في 05 مايو سنة 2024، يتضمن تعيين رئيس وأعضاء لجنة الخبراء  
العياديين للمواد الصيدلانية والمستلزمات الطبية المستعملة في الطب البشري المعدل،  
-وبمقتضى المقرر رقم 73 المؤرخ في 15 أوت 2024 يتضمن تحديد قائمة التخصصات الطبية  
والجراحية والخبراء العياديين أعضاء مجموعات لجنة الخبراء العياديين للمواد الصيدلانية  
والمستلزمات الطبية المستعملة في الطب البشري.

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 6 من القرار المؤرخ في 12 جمادى الأولى عام 1442  
الموافق 24 ديسمبر سنة 2020 المتضمن مهام لجنة الخبراء العياديين للمواد الصيدلانية  
والمستلزمات الطبية المستعملة في الطب البشري وتشكيلها وتنظيمها وسيورها، يهدف هذا  
المشروع إلى تعديل وتتميم المقرر رقم 73 المؤرخ 15 أوت 2024، الذي يحدد قائمة  
التخصصات الطبية والجراحية والخبراء العياديين الأعضاء في مجموعات لجنة الخبراء  
العياديين المعنية بالمنتجات الصيدلانية والأجهزة الطبية المستخدمة في الطب البشري.

المادة 2: تحدد قائمة التخصصات الطبية والجراحية والخبراء العياديين للمواد  
الصيدلانية والمستلزمات الطبية المستعملة في الطب البشري المعدلة في الملحق  
المرفق بهذا المقرر.

المادة 3: ينشر هذا المقرر في النشرة الرسمية لوزارة الصناعة الصيدلانية.

حرر بالجزائر، في 25 سبتمبر 2025 الموافق 3 ربيع الثاني 1447



وزير الصناعة الصيدلانية  
وسيف قويدري